

001 |) زاد المعاد في هدي خير العباد ﷺ - فصل في بيان

اختلاف الناس في ساعة الإجابة 4 (أ.د. حسن بخاري

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الحمد في الآخرة والاولى واشهد ان سيدنا ونبينا وقرّة عيوننا محمدا عبد الله ورسوله. امام الهدى وسيد الورى صلى الله - 00:00:01 ربي وسلم وبارك عليه. وعلى ال بيتته وصحابته ومن تبعهم باحسان الى يوم اللقا. وبعد اخوة الاسلام فمن رحاب البيت الحرام وفي هذا الشهر الحرام اليوم الخميس الثاني من شهر رجب الحرام سنة ست واربعين واربعمائة - 00:00:26 والى من هجرة المصطفى عليه الصلاة والسلام. نجلس في مجلسنا هذا المتمم للمائة بفضل الله تعالى وتوفيقه. مما مجالس مدارسنا لكتاب زاد المعاد. في هدي خير العباد صلى الله عليه واله وسلم - 00:00:46 للامام شمس الدين ابي عبدالله ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى ونحن نتابع في هذا المجلس ما وقف الحديث عنده من معالم هدي وخير وبركات هذا اليوم العظيم يوم الجمعة. وما - 00:01:05 خصنا الله تعالى به امة الاسلام من بركات وحسنات وابواب من الخيرات. في ثنايا هذا اليوم العظيم المبارك في ذلك كله ونقتدي بنبينا صلى الله عليه واله وسلم. نتقضى سنته ونبحث عن هديها ونضيه - 00:01:21 حياة بها مستكثرين في مجلسنا هذا من صلاتنا وسلامنا على رسول الله نبينا محمد وعلى اله وصحبه ونرجو بذلك مضاعفة ذلك بعشرة اضعافها صلاة من ربنا جل وعلا. كما قال عليه الصلاة والسلام فمن صلى على صلاة - 00:01:41 صلاة صلى الله عليه بها عشرا عليك صلاة الله ما جادت السما وما اشتاق مشتاق وما عاد تائه. عليك سلام الله يا خير مرسل ويا سيد الثقيلين ما حن واليه - 00:02:01 تتممة مجلسنا اليوم فيما سبق الحديث له من الجليلة الجمعة الماضية في ذكر ان من فضائل هذا اليوم العظيم التبكير سئل الجمعة ونيل ما فيها من الخير. وان الله عز وجل قد جعل هذا اليوم العظيم عيداً لامة الاسلام. تقرب - 00:02:20 فيه القربات وهو المعنى الذي جاء في قوله عليه الصلاة والسلام من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنة الحديث نعم احسن الله اليكم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على رسوله الامين وعلى اله - 00:02:40 وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا وللمسلمين قال الامام ابن القيم رحمه الله الرابعة والعشرون انه لما كان في الاسبوع كالعيد في العام. وكان العيد مشتملا على صلاة وقربان وكان يوم الجمعة يوم صلاة جعل الله سبحانه التعجيل فيه الى المسجد بدلا من - 00:03:02 قربان وقائما مقامه. فيجتمع للرائح فيه الى المسجد الصلاة والقربان. كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه. ومن راح في الساعة الثانية فكأنما - 00:03:30 قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا. طيب الى ان وقفنا عند قوله قال ابو عمر ابن عبد قال ابو عمر بن عبدالبر اختلاف اهل العلم في تلك الساعات. فقالت طائفة منهم اراد الساعات من طلوع الشمس - 00:03:50 سوى صفائها وهو الافضل عندهم البكور في ذلك الوقت الى الجمعة. نعم. هذا ما تقدم يا كرام في ختام ليلة الجمعة الماضية وان من خصائص الجمعة وفضائلها التبكير الى الصلاة يوم الجمعة. وهذا لا خلاف فيه بين اهل العلم. لصحيح - 00:04:11

وصريح ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم كما سمعتم من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدلا. اذا هم متفقون على ان الافضل يوم الجمعة التبكير اليها لكن الخلاف - [00:04:31](#)

هو متى يبدأ هذا التبكير؟ فالجمهور كما ستسمع وكما مضى يقولون ان التبكير يبدأ من طلوع شمس يوم الجمعة ومنهم من قال من فجر الجمعة ويبدأ التبكير ستكون الساعة الاولى وثوابها وبركتها لمن يذهب اولاً من بعد طلوع الشمس - [00:04:48](#)

هذا ما عليه جماهير اهل العلم واما الامام مالك رحم الله الجميع. فذهب الى ان التبكير يبدأ من دخول وقت صلاة الجمعة يعني من بعد زوال الشمس وان التبكير يحسب من ذلك الوقت الاول فالاول وذهب هذا المذهب كما تقدم اعتمادا على لفظ ما جاء في الحديث مرة - [00:05:09](#)

والرواح في اللغة لا يكون الا بعد الزوال لا يقال لمن ذهب صباحا بعد طلوع الشمس او عند ارتفاع الضحى لا يقال له في اللغة راحة الى المسجد لا يكون الرواح الا بعد الظهر من بعد زوال الشمس - [00:05:32](#)

وكذا في اللفظ الثاني المهجر الى الجمعة كالمهدي بدنة والمهجر اسم فاعل من الفعل هجر. والتهجير ايضا في اللغة لا يكون الا بعد الزوال فاعتمد رحمه الله في مذهبه على هذا الامر - [00:05:49](#)

ان التهجير والرواح الذي جاءت به الفاظ الحديث التي تحت على التبكير الى الجمعة ربطت هذا بوقت يبدأ من بعد جوال وازاف اليه امرا اخر والامام مالك رحمه الله امام دار الهجرة امام المدينة النبوية على ساكنيها افضل الصلاة والسلام - [00:06:07](#)

هم ابناء الصحابة واحفادهم والتابعون واولادهم قال رحمه الله فلم نرى اهل المدينة في ذلك الزمن وهو في القرون المفضلة. لم نرهم يبكرون قبل ذلك الوقت. ولا احرصون على الخروج من طلوع الشمس او من ارتفاع الضحى - [00:06:28](#)

فبضميمة هذا الى ذلك ذهب رحمه الله الى القول بان التبكير يوم الجمعة يبدأ من بعد زوال الشمس. تقدم ليلة الجمعة الماضية الخلاف الذي اشار اليه المصنف رحمه الله قوله وقد اختلف الفقهاء في هذه الساعات على قولين احدهما انها من اول النهار - [00:06:48](#)

قال وهذا هو المعروف في مذهب الشافعي واحمد وغيرهما. والثاني انها اجزاء من الساعة السادسة بعد الزوال يعني من بعد دخول وقت الصلاة قال وهذا هو المعروف في مذهب مالك واختاره بعض الشافعية. بعدما اوجز الخلافة اورد الادللة التي - [00:07:08](#)

مظلت معنا وتقدمت في مجلسنا الماظمي يبدأ رحمه الله الان ينقل نقولا من كلام الامام الفقيه المالكي المحدث ابي عمر ابن عبد البر الامام الفقيه المالكي. لانه مالكي رحمه الله فينقل من كلام ائمة المذهب ما - [00:07:26](#)

تدل به للمذهب عند الامام ما لك رحمه الله ويبدأ النقل ها هنا في صفحات متتابعة يختار نبذا من كلام الامام الفقيه محدث ابن عبد البر رحم الله الجميع. نعم. قال ابو عمر - [00:07:46](#)

قال ابو عمر بن عبد البر اختلف اهل العلم في تلك الساعات فقالت طائفة منهم اراد الساعات من طلوع الشمس وصفائها وهو الافضل عندهم البكور في ذلك الوقت الى الجمعة وهو قول الثوري وابي حنيفة والشافعي واكثر العلماء. كلهم يستحب البكور اليها. نعم

الجمهور - [00:08:01](#)

ابو حنيفة والشافعي واحمد رحم الله الجميع. قال واكثر العلماء يستحب البكور اليها من طلوع الشمس وصفائها. نعم قال الشافعي ولو بكر اليها بعد الفجر وقبل طلوع الشمس كان حسنا. اذا وهنا كما من يقول بانه حتى لو صلى الفجر - [00:08:28](#)

واتجه الى الجمعة دخل في التبكير ايضا كما نقل عن الامام الشافعي رحمه الله وذكر الاثرم وذكر الاثرم مقال قيل لاحمد قيل لاحمد ابن حنبل كان ما لك بن انس يقول لا ينبغي التهجير يوم الجمعة باكرا - [00:08:49](#)

فقال هذا خلاف حديث النبي صلى الله عليه وسلم. وقال سبحانه الله الى اي شيء ذهب في هذا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول كالمهدي جزورا. هذا الذي نقله اصحاب الامام احمد عنه رحمه الله - [00:09:10](#)

قيل له قول الامام ما لك على وجه الاستفسار كان مالك يقول لا ينبغي التهجير يوم الجمعة باكرا. فكان جواب الامام احمد رحمه الله ان هذا لا يستقيم مع الحث في السنة على التبكير. قال سبحانه الله الى اي شيء ذهب في هذا؟ والنبي صلى الله عليه وسلم يقول كالمهدي جزورا يعني لا يمكن ان تقول ان من جاء من بعد دخول وقت الصلاة والامام على المنبر يكتب له من الثواب

كانما قرب بدنة او كبشا او بقرة كما جاء في الحديث. نعم - 00:09:50

احسن الله اليكم قال رحمه الله قال واما ما لك قال يعني ابن عبد البر رحمه الله وما يزال النقل عنه في الاسطر التالية يوجز المصنف رحمه الله نقلًا عن الامام ابن عبد البر فانه قد استطرد في ذلك واطال في بعض كتبه الكبار كالاستذكار فيما - 00:10:08
مذاهب الائمة علماء الانصار وكذلك التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد. اورد النقل في هذا عن الامام مالك واصحابه عنه وحرر ذلك والمصنف ناقل عنه في الاسطر التالية رحم الله الجميع - 00:10:28

قال واما مالك فذكر يحيى ابن عمر عن حرملة انه سأل ابن وهب عن تفسير هذه الساعات اهو الغدو من اول ساعات النهار او انما اراد بهذا القول ساعات الرواح. فقال ابن وهب سألت مالكا عن هذا فقال اما الذي - 00:10:45

بقلبي فانه انما اراد ساعة واحدة تكون فيها هذه الساعات. من راح في اول تلك الساعة او والثانية او الثالثة او الرابعة او الخامسة ولو لم يكن كذلك ما صليت الجمعة حتى يكون النهار تسع ساعات في وقت العصر او قريبا من ذلك. ابن وهب - 00:11:07
من كبار اصحاب الامام مالك رحمه الله بل هو فقيه برأسه وهو ممن صحبه وافاد عنه ابو محمد الفهري اولاهم عبد الله بن وهب بن مسلم الفقيه لمالكي من فقهاء الدولة العباسية كان يسكن مصر ولد بها وعاش ولزم - 00:11:32

الامام مالكا رحمه الله تعالى مدة ليس بالقصيرة اكثر من عشرين سنة. فهو من اقرب المقربين اليه. فسئل ابن وهب رحمه الله الله. كما نقل المصنف قال ذكر يحيى بن عمر عن حرملة انه سأل ابن وهب عن تفسير هذه الساعات. يعني من راح في الساعة الاولى في الساعة - 00:11:52

سئل اهو الغدو من اول ساعات النهار؟ يعني من طلوع الشمس او انما اراد بهذا القول ساعات الرواح يعني من بعد الظهر فقال ابن وهب سألت مالكا عن هذا. فقال يعني الامام مالك اما الذي يقع بقلبي - 00:12:12

فانه انما اراد ساعة واحدة تكون فيها هذه الساعات وتقدم ليلة الجمعة الماضية ان المقصود بالساعة ليس الساعة الاصطلاحية التي نعرفها اليوم التي تتكون من ستين دقيقة الساعة الجزء من الوقت - 00:12:30
فيمكن ان تقول عن ربع ساعة باصطلاحنا اليوم هذه ساعة ولك ان تقسمها فتقول هذه الساعة الاولى الثانية والثالثة فاذا قلت انه من بعد الزوال وحتى يصعد الخطيب على المنبر - 00:12:50

تكون هناك عشر دقائق او عشرون دقيقة هذه يمكن ان تقسيمها الى اجزاء فيقول القادم الى الجمعة في الجزء الاول منها يكون قد اتى في الساعة الاولى منها والذي يليه في الساعة الثانية والثالثة وهكذا - 00:13:05

فيمكن ان تقسمها ولو كانت قليلة فقال رحمه الله سألت مالكا عن هذا فقال اما الذي يقع بقلبي فانه انما اراد ساعة واحدة تكون فيها هذه الساعات من راح في اول تلك الساعة او في الثانية او الثالثة او الرابعة يعني في الجزء الاول منها او في الجزء الثاني او الثالث - 00:13:23

او الرابع قال ولو لم يكن كذلك ما صليت الجمعة حتى يكون النهار تسع ساعات. يعني لو افترضت انه من بعد الزوال تبدأ تعد ساعة باكملها فانك لا تدخل مع ديك صلاة الجمعة الا بعد ست ساعات او اربع ساعات من الظهر. قال لن تصلى العصر الا لن تصلى الجمعة الا وقت العصر - 00:13:46

او قريبا من داري. فاذا هو يؤكد على انها اجزاء صغيرة من ساعة تقع من بعد الزوال. نعم قال وكان ابن حبيب ينكر قول مالك هذا ويميل الى القول الاول - 00:14:08

وقال قول مالك هذا تحريف في تأويل الحديث. ومحال من وجوه قال وذلك انه لا تكون ساعات في ساعة واحدة قال والشمس انما تزول في الساعة السادسة من النهار وهو وقت الاذان وخروج الامام الى الخطبة - 00:14:25

فدل ذلك على ان الساعات في هذا الحديث هي ساعات النهار المعروفة الامام ابن حبيب ايضا فقيه المالكي من علماء الاندلس وهو عبد الملك بن حبيب السلمي. ولد رحمه الله سنة مائة واربعة وسبعين. يعني بعد وفاة الامام - 00:14:47
رحمه الله وعاش هناك وهو من كبار فقهاء الاسلام ومن ائمة المالكية رحم الله الجميع. ولانه فقيه المالكي كان يختار في هذه المسألة

خلافة ما ذهب اليه الامام ما لك رحمه الله تعالى. ويعرف ابن حبيب بهذا - 00:15:09

بهذه التسمية ابن حبيب من كبار فقهاء المالكي وتوفي في بداية القرن الثالث الهجري سنة مئتين وثمان وثلثين. قال كان ينكر هذا القول المروي عن الامام مالك ويميل الى القول الاول. يعني قول الجمهور بان الساعات تبدأ من طلوع الشمس. وقال - 00:15:29 كل مالك هذا تحريف في تأويل الحديث. ومحال من وجوه. هو لا يطعن في الامام ما لك رحمه الله قط وحاشاه حاشا ائمة الاسلام جميعا الذين منهم نتعلم الادب مع الكبار واحترام العلماء. لكنه اراد ان يقول ان هذا القول - 00:15:49

في مآله يؤول الى ان نفسير الحديث بغير ما هو ظاهره. وصرف اللفظ عن ظاهره يسمى تأويلا او تحريفا فقصده بذلك ان هذا القول يجعل لفظ الحديث ليس على المراد منه من الحث على التبكير. قال هو محال من وجوه يعني لو فسرناه بذلك - 00:16:09 اريكة لما امكن من عدة اوجه قال وذلك انه لا تكون ساعات في ساعة واحدة يقول هذا عقلا لا تستطيع ان تقول ان الجزء من الوقت وهو اقل من ساعة - 00:16:28

تجعل اجزائه الاصغر منه جزءا يسمى ساعة باكملها. قال والشمس انما تزول في الساعة السادسة من النهار وهو وقت الاذان وخروج الامام الى الخطبة. واستمر رحمه الله في الدليل على ما ذهب اليه. وهذا النقل لا يزال عن ابن عبد - 00:16:42 رحمه الله وهو يحكي اقوال فقهاء مذهب الامام ما لك رحم الله الجميع احسن الله اليكم. قال رحمه الله قال ابن حبيب قول مالك هذا تحريف في تأويل الحديث ومحال من وجوه - 00:17:01

قال وذلك انه لا تكون ساعات في ساعة واحدة قال والشمس انما تزول في الساعة السادسة من وقت في الساعة السادسة من النهار وهو وقت الاذان وخروج الامام الى الخطبة - 00:17:21 فدل ذلك على ان الساعات في هذا الحديث هي ساعات النهار المعروفة فبدأ باول ساعات النهار فقال من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه. ثم قال في الخامسة بيضة - 00:17:38

ثم انقطع التهجير وحان وقت الاذان قال فشرح الحديث بين بين في لفظه ولكنه حرف عن موضعه وشرح بالخلف من القول وما لا يتكون وزهد شارحه الناس فيما رغبتهم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من التهجير في اول النهار. وزعم - 00:17:54 ان ذلك كله انما يجتمع في ساعة واحدة قرب زوال الشمس قال وقد جاءت الآثار بالتهجير الى الجمعة في اول النهار وقد سقنا ذلك في موضعه من كتاب واضح السنن بما فيه بيان وكفاية - 00:18:21

هذا كله قول عبد الملك بن حبيب. هذا كل الذي تم نقله وسمعت الفاضل ومن كلام ابن حبيب الفقيه المالكي في رده وتفنيده للقول بان ساعات التبكير الى الجمعة تبدأ من زوال الشمس. ورد ذلك بما سمعت - 00:18:40

انه لا يتحقق فيه الحث على التبكير. ولا يمكن تقسيم الجزء من الساعة الى ساعات. وبين ذلك كله فاورد هذا مختصر نعم هذا كله هذا كله قول عبد الملك ابن حبيب ثم رد عليه ابو عمر فقال يعني ابن عبد البر. نعم. هذا - 00:19:00 فمعه تحامل على مالك رحمه الله فهو الذي قال القول الذي انكره وجعله خلفا وتحريفا من التأويل. لما نقل ابن حبيب هذا القول ورده ما الى الامام ما لك صراحة - 00:19:20

ولا قال هذا خطأ من مالك او تحريف من الامام ما لك وحاشاهم كما قلت لك لكنه اورده هكذا من غير نسبة الى احد بعينه ان هذا القول خطأ وتحريف ومحال وان شارح الحديث بهذا المعنى زهد الناس فيما رغبه فيه رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:19:37 السلام. فاننقد الامام ابن عبد البر وهو اوثق من ابن حبيب في العلم والرواية والاتقان والظبط. بل ان ابن حبيب مضاعف عند العلماء من ناحية رواية الحديث وكانوا ينتقدون عليه توسعه في رواية الكتب واعتماده على الاستجازات. بل بعضهم كان يضعف -

00:19:57

روايته مطلقا. فالامام ابن عبد البر اوثق واعلى رتبة واجل. قال رحمه الله هذا منه تحامل على ما لك رحمه الله فلو قال قائل لكنه ما سمى الامام مالكا باسمه ولا قصده بنقده. قال فهو الذي قال هذا القول الذي انكره. وجعله - 00:20:17 الفا وتحريفا من التأويل. يعني انه اخطأ مرتين. اولا من حيث انه جعل قول الامام ما لك رحمه الله في غاية الضعف والسقوط وعدم

المبالاة. وثانيا انه لم يلتفت الى ما ذهب اليه الامام ما لك رحمه الله من الاحتجاج والادلة التي - [00:20:37](#) شرع في بيانها رحمه الله تعالى قال رحمه الله والذي قاله مالك تشهد له الاثار الصحاح من رواية الائمة ويشهد له ايضا العمل بالمدينة عنده. وهذا مما يصح فيه الاحتجاج بالعمل. لانه امر متردد - [00:20:57](#)

كل جمعة لا يخفى على عامة العلماء فمن الاثار التي يحتج بها لمالك ما رواه ما رواه الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:21:19](#)

اذا كان يوم الجمعة قام على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون قال قام على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الناس الاول فالاول فالمهجر الى الجمعة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي كبشا - [00:21:39](#)

ذكر الدجاجة والبيضة فاذا جلس الامام طويت الصحف واستمعوا الخطبة. هذا الحديث الصحيح الذي اخرجه الشيخان وغيرهما من اصحاب السنن هو احد ادلة الامام ما لك رحمه الله فيما ذهب اليه. من اين؟ من قوله فالمهجر الى الجمعة كالمهدي بدنة - [00:22:05](#)

عقب قوله ماذا؟ عقب قوله قام على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الناس الاول فالاول. فالملائكة تقف على ابواب المساجد يوم الجمعة تكتب من جاء اولاً ومن يليه الاول فالاول - [00:22:28](#)

ثم بين ان هذه البدايات والتبكير تبدأ من قوله فالمهجر الى الجمعة كالمهدي بدنة. ما قال فالمبكر وقوله المهجر فيما يفسره الامام مالك رحمه الله يقول التهجير الهجير لا يكون الا بعد زوال الشمس - [00:22:45](#)

فقال هذا واحد من الادلة التي ذهب اليها الامام ما لك رحمه الله. نعم قال الا ترى ما في هذا الحديث انه قال يكتبون الناس الاول فالاول المهجر الى الجمعة كالمهدي - [00:23:06](#)

ثم الذي يليه الحديث فجعل الاول مهجرا وهذه اللفظة انما هي مأخوذة من الهجرة والهجير وذلك وقت النهوض الى الجمعة. وليس ذلك وقت وليس ذلك وقت طلوع الشمس لان ذلك الوقت ليس بهجرة ولا هجير. وفي الحديث ثم الذي يليه ثم الذي يليه ولم يذكر الساعة - [00:23:22](#)

قال والطرق بهذا اللفظ كثيرة مذكورة في التمهيد. يعني طرق الحديث التي جاءت بلفظ المهجر الى الجمعة كثيرة حتى لا يقول قائل لعلها طريق واحدة من طرق رواية الحديث فلا ينبغي التعويل عليها وجعلوها اصلا قال بل - [00:23:50](#)

طرق هذا اللفظ المهجر كثيرة اوردها الامام ابن عبد البر رحمه الله وفي التمهيد قال وفي بعضها المتعجل الى الجمعة كالمهدي بدنه. وفي اكثرها المهجر الى الجمعة كالمهدي بدنا الحديث وفي بعضها ما يدل على انه جاء وفي بعضها ما يدل على انه جعل الرائحة الى الجمعة في اول الساعة كالمهدي - [00:24:10](#)

وفي اخرها كذلك. وفي اول الساعة الثانية كالمهدي بقرة وفي اخرها كذلك. جعل الرائحة بقول من راح في الساعة الاولى وكما قلنا في قوله المهجر يقال ايضا في الرواح. فان الرواح في اللغة ايضا لا يكون الا بعد الزوال. فيقول الا ترى - [00:24:38](#)

الفاظ الحث على التبكير الى الجمعة جاءت بهذه العبارات التهجير والرواح. وكل من التهجير والرواح لا يبدأ الا بعد زوال الشمس. فلماذا قال الامام مالك رحمه الله التبكير لا يبدأ الا بعد الزوال. وما قبله يقول لم يجري عليه العمل - [00:25:01](#)

عند اهل المدينة من احفاد الصحابة واولاد التابعين ومن جاء بعدهم فيمن ادركهم. الامام ما لك رحمه الله تعالى احسن الله اليكم. قال رحمه الله وقال بعض اصحاب الشافعي لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله - [00:25:21](#)

المهجر الى الجمعة كالمهدي بدنة لم يرد الناهض اليها في الهجير والهجرة. وانما اراد التارك لاشغاله واعماله من طلب الدنيا للنهوض الى الجمعة كالمهدي بدنة وذلك مأخوذ من الهجرة وهو ترك الوطن والنهوض الى غيره - [00:25:41](#)

ومنه سمي المهاجرون. قال الشافعي احب التبكير الى الجمعة ولا تؤتى الا مشيا هذا كله كلام ابي عمر. لما قال ابن عبد البر ما قال في نقل ان كان ابن حبيب ورد عليه قوله نقل عن بعض الشافعية وهو من ادلة الجمهور فيما ذهب اليه امام مالك ان قوله - [00:26:05](#)

او المهجر ليس المقصود الذي يذهب الى الجمعة وقت الهجير او الهجرة. بل المراد به من ترك اشغاله وترك سوقه وترك بيته وامور الدنيا ليتجه الى صلاة الجمعة فلم يرد التهجير من وقت الهجير - [00:26:31](#)

بل من الهجر للشيء اذا تركه. ولذلك سمي المهاجرون مهاجرين. لانهم تركوا اوطانهم وهجروا بلدانهم فهم الى المدينة ومن ترك شيئا هجره تقول هجرت هذا المكان او هجرت هذا الفعل يعني تركته. فيقول المهجر مأخوذ من الهجر - [00:26:50](#)

وليس من الهجير او الهاجرة الذي هو وقت ما بعد الزوال. فقال اذا فهمت ذلك زال الاشكال وتفهم ان المقصود التبكير قال الشافعي رحمه الله احب التبكير الى الجمعة ولا تؤتى الا مشيا. ثم ها هنا خلاصة ما نقله المصنف ابن القيم رحمه الله - [00:27:12](#)

الامام ابن عبد البر، رحمه الله تعالى، فيما اوجز فيه قول الامام ما لك، ودليله الذي ذهب اليه ونقد من نقده ورده عليه احسن الله اليكم. قال رحمه الله قلت - [00:27:32](#)

ومدار انكار التبكير اول النهار على ثلاثة امور احدها على لفظة الرواح وانها لا تكون الا بعد الزوال والثاني لفظة التهجير وهي انما تكون بالهاجرة وهي شدة الحر وقتا وهي انما تكون بالهاجرة وقت شدة الحر - [00:27:47](#)

والثالث عمل اهل المدينة فانهم لم يكونوا يأتون من اول النهار. الان هذا خلاصة الكلام مدار انكار التبكير اول النهار على ثلاثة امور مدار ما ذهب اليه الامام ما لك رحمه الله من انكار التبكير انه لا يرى التبكير من اول النهار على ثلاثة امور - [00:28:10](#)

لفظة هجر ولفظة راح وعمل اهل المدينة. قال اولها لفظة الرواح فانها لا تكون الا بعد الزوال والثاني لفظة التهجير وهي ايضا تكون بالهاجرة او الهجير وهو وقت شدة الحر ويكون بعد الزوال. والثالث عمل اهل المدينة فانه - [00:28:33](#)

ما كانوا يذهبون الى الجمعة من اول النهار. اذا فهمت هذا فان ابن القيم رحمه الله سيجيب عن كل واحدة من الثلاثة تفصيل ليزيل الاشكال ويبين اننا لو فهمنا المسألة على هذا الوجه زال الاشكال وعرفنا ان المراد بالتبكير الاتيان - [00:28:51](#)

الى الجمعة من اول النهار كما ذهب اليه جماهير اهل العلم. نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله فاما لفظة الرواح على الاول. نعم فاما لفظة الرواح فلا ريب انها تطلق على المضي بعد الزوال. يعني من حيث اللغة. صحيح ان الرواح يطلق على المضي - [00:29:11](#)

بعد الزوال قال وهذا انما يكون في الاكثر اذا قرنت بالغدو. كقوله تعالى غدوها شهر ورواحها شهر وقوله صلى الله عليه وسلم من غدا الى المسجد وراح اعد الله له نزلا في الجنة كلما غدا وراح - [00:29:34](#)

وقول الشاعر نروح ونغدو لحاجتنا وحاجة من عاش لا تنقضي. يقول نعم الرواح في اصل اللغة يكون بعد الزوال ولكن وجدنا اهل اللغة اذا ارادوا بالرواح ما بعد الزوال فهذا اذا اقترن بالغدو - [00:29:57](#)

راحة وغدا او يغدو ويروح. وفي قصة سليمان عليه السلام قال ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر يعني اطلاق الريح لسليمان عليه السلام اذا ذهب اول النهار مسيرة شهر وعند رجوعها بعد الزوال ايضا مسيرة شهر. وقوله عليه الصلاة والسلام في حديث الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه من غدى الى المسجد او - [00:30:16](#)

اعد الله له في الجنة نزلا كلما غدا او راح المقصود من ذهب اول النهار ومن ذهب اخر النهار. واخر النهار يقصدونه من بعد الزوال. من بعد الظهر لان هذا هو نصف النهار الثاني. نصف - [00:30:42](#)

هو الاول من طلوع الشمس الى الظهر. والنصف الثاني من النهار يبدأ من طلوع من وقت الظهر الى غروب الشمس قال فاذا جاءت كلمة راحة والرواح مقترنة بغدا او بالغدو فانه يحمل على ما بعد الزوال. نعم - [00:30:57](#)

وقد يطلق وقد يطلق الرواح بمعنى الذهاب والمضي. مطلقا يطلق الرواح بمعنى ذهب ومضى مطلقا من غير نظر الى الوقت يقال راحة بمعنى ذهب ولا يقصدون الذهاب في وقت الزوال خاصة - [00:31:14](#)

وقد يطلق الرواح بمعنى الذهاب والمضي. وهذا انما يجيء اذا كانت مجردة عن الاقتران بالغدو قال الازهري في التهذيب سمعت العرب تستعمل الرواح في السير كل وقت. تقول راح القوم اذا ساروا وغد - [00:31:32](#)

ويقول احدهم لصاحبه تروح ويخاطب صاحبه فيقول روحوا اي سيروا. ويقول اخر الا تروحون ونحو ذلك ونحو ذلك ما جاء في الاخبار الصحيحة الثابتة وهو بمعنى المضي الى الجمعة والخفة اليها والخفة وهو بمعنى المضي الى الجمعة والخفة اليها لا بمعنى الرواح - [00:31:52](#)

نعم ونقل هذا عن الامام الازهري الامام اللغوي انها يطلق الرواحل جاء غير مقترن بالغدو على معنى مطلق الذهاب في اي وقت بغير

نظر الى الزمان تروح الا تروحون راحوا كذا بمعنى ذهبوا الى المكان دون نظر الى الزمان. قال ومنه ما جاء - [00:32:20](#)
في الاخبار الصحيحة بمعنى المضي الى الجمعة والخفة اليها من راح يعني من ذهب مبكرا واسرع لا بمعنى الرواح بالعشي الذي هو ما
بعد الزوال في اخر النهار احسن الله اليكم. قال رحمه الله واما لفظة التهجير والهجير والمهجر فمن الهجر والهجرة. هذا الجواب عن -
[00:32:40](#)

المرتكز الثاني في ادلة مذهب الامام مالك رحمه الله. وهو اعتماده على معنى لفظة من هجر او المهجر الى الجمعة وانه مأخوذ من
الهجير والهجرة وهي وقت شدة الحر الذي يبدأ بعد الزوال - [00:33:04](#)
قال رحمه الله قال الجوهري هي نصف النهار عند اشتداد الحر. تقول منه هجر النهار. قال امرؤ القيس وسلل هم عنها بجسرة ذمول
اذا صام النهار وهجر ويقال اتينا اهلنا مهجرين اي في وقت الهجرة - [00:33:21](#)
والتهجير والتهجر السير في الهجرة فهذا ما يقرر به قول اهل المدينة. يعني في مذهب الامام مالك رحمه الله. يعني هو ماخذ
صحيح لغة. واورد لك الشواهد من كلام اهل اللغة ومن كلام الشعراء كبيت امرئ القيس. فدعها وسل الهم عنها بجثة ذمول اذا صام
النهار وهجر. يعني اذا - [00:33:47](#)

مضى النهار وانطلق نحو نصفه الثاني الذي لا يكون الا بعد الزوال هذه كلها شواهد تؤيد ان وقت الهجير والهجرة يأتي بعد الزوال.
قال فهذا ما يقرر به قول اهل المدينة. نعم - [00:34:11](#)
قال الآخرون الكلام في لفظ التهجير كالكلام في لفظ الرواح فانه يطلق ويراد به التبكير. قال الآخرون يعني جمهور العلماء من
المذاهب كافة الذين يرون ان لفظة المهجر والتهجير ليست مقيدة بوقت الزوال - [00:34:27](#)
بل هي ايضا على معنى من راح بمعنى ذهب مبكرا بغض النظر عن الوقت الذي اقترن به اللفظ في اصل اللغة قال يراد به ما اريد
بلفظ الرواح يعني مطلق الذهاب والمضي في اي وقت كان. ويراد به التبكير - [00:34:48](#)
قال الازهري في التهذيب روى مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو يعلم الناس ما في التهجير لاستبقوا اليه - [00:35:06](#)

وفي حديث اخر مرفوع المهجر الى الجمعة كالمهدي بدنة. لو يعلم الناس ما في التهجير والصف الاول لاستبقوا اليه لو كنت تقصد ان
الحديث يريد الحث على التبكير لوقت صلاة الظهر خاصة فان هذا تقييد لما اطلقه الحديث. الحديث يحث على - [00:35:24](#)
التبكير الى الصلوات في كل فرض حتى في صلاة الفجر والعصر والمغرب والعشاء. لو يعلم الناس ما في التهجير ولو فسرت الحديث
بان التهجير هو الذهاب بعد الزوال لكان هذا الحديث خاصة خاصا بصلاة الظهر - [00:35:45](#)
لكن انما تقول اراد به التبكير مطلقا. قال اذا فوجدنا في السنة ايضا ما يدل على ان معنى التهجير مطلق التبكير لا مخصوصا بوقت
الزوال خاصة ومنه حديث الباب الذي نحن فيه المهجر الى الجمعة. تفسرها بما فسرت به قوله لو يعلم الناس ما في التهجير -
[00:36:02](#)

يعني في التبكير والمهجر بمعنى المبكر. نعم. قال يذهب قال قال يذهب كثير من الناس الى ان التهجير في هذه الاحاديث من
الهجرة وقت الزوال وهو غلط النقل عن الامام الازهري اللغوي في التهذيب. نعم - [00:36:23](#)
والصواب فيه ما روى ابو داود المصاحفي عن النضر ابن المصاحفي ما روى ابو داود المصاحفي عن النظر ابن شميل انه قال
التهجير الى الجمعة وغيرها التبكير قال وسمعت الخليل يقول ذلك. قاله في تفسير هذا الحديث. قال الازهري وهذا صحيح. وهي لغة
اهل الحجاز - [00:36:41](#)

ومن جاورهم من قيس قال لبيد قال لبيد راح القطين بهجر بعد ما ابتكروا فقارن الهجر بالابتكار والرواح عندهم الذهاب
والمضي. يقال راح القوم اذا خف اذا خفوا ومروا اي وقت كان - [00:37:07](#)
قال رحمه الله والصواب في معنى التهجير ما جاء عن النظر ابن شميل انه قال التهجير الى الجمعة وغيرها التبكير. فهذا نقل عن ائمة
اللغة وقال الخليل يعني ابن احمد الفراهيدي قاله في تفسير هذا الحديث اذا ائمة اهل اللغة يرون ان التهجير في الحديث يراد به

وليس الذهاب بعد الزوال. قال الازهري وهذا صحيح. وهي لغة اهل الحجاز ومن جاورهم من قيس. اذا النبي عليه الصلاة والسلام بلغته التي يتكلم بها اهل الحجاز. واهل الحجاز اذا قالوا هجر وهجر والمهجر لا يريدون ربط الكلمة بالوقت الذي - 00:37:52 بعد الزوال وان كان في اصل اللغة كذلك. لكن استعمالهم الدارج للكلمة جعلها بمعنى من ذهب مبكرا يقال له هجر والذي يذهب الى المكان في وقت مبكر يقال له مهجر. اذا فهمت هذا فيكون في الحديث والمهجر - 00:38:12 الى الجمعة يعني الذهاب اليها مبكرا. من اول النهار وليس متأخرا من بعد الزوال. ومنه قول لبيد راح القضين بهجر بعدما ابتكروا قال فمات واصله سلمى وما تذكروا قرن التبكير بالهجر راح القطين بهجر - 00:38:31 بعد ما ابتكروا اذا اراد بذلك ان الهجر المقرون بالابتكار يدل على معنى غير الذي يأتي مطلقا قال والرواح عندهم الذهاب والموضوع يقال راح القوم اذا خفوا ومروا اي وقت كان من غير نظر الى ربط الكلمة بوقت يكون بعد الزوال - 00:38:49 احسن الله اليكم. قال رحمه الله وقوله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في التهجير لاستبقوا اليه. اراد تبكير الى جميع الصلوات وهو المضي اليها في اول اوقاتها. قال الازهري وسائر العرب يقولون هجر - 00:39:10 رجل اذا خرج بالهجرة وروى ابو عبيد عن ابي زيد هجر الرجل اذا خرج بالهجرة قال وهي نصف النهار. هذا النقل ان كان فيه شيء من التطويل والاستطراد والنقل عن ائمة اهل اللغة والاستشهاد باشعار العرب الا انها مسألة مهمة - 00:39:30 وذلك ان المخالف في المسألة امام عظيم جليل القدر من ائمة الاسلام واركان العلم في تاريخه عظيم الامام مالك رحمه الله وليس هذا من الامر اليسير برد القول وتضعيفه دون النظر الى ما قام عليه القول - 00:39:53 وقول الامام مالك رحمه الله مع جلالة الامام مالك في نفسه فان قوله ايضا بالنظر الى دليله في بادئ الامر ايضا قول وجين معتبر استند في تفسير لفظة الحديث على معنى الكلمة في اصل اللغة - 00:40:12 غير ان هذا لا يوافق مقصد الحديث من الحث على التبكير الى الجمعة. اذا فسرت بانه لا يبدأ الا من بعد الزوال فكأنك تدعو الناس الى حضور الجمعة قبيل صعود الامام على المنبر. فاين التبكير؟ وعلى ماذا جاء الحث والثواب الكبير؟ مهدي - 00:40:28 والمهدي بكرة والمهدي كبشا والمهدي دجاجة والمهدي بيضة. اذا كان الفارق بين هذه الدرجات والمراتب ليست الا دقائق معدودة دقيقتان او ثلاث بين كل مرتبة واخرى. لكن الفرق الكبير والثواب العظيم يأتي ايضا على تفاوت كبير. وهو - 00:40:48 الذي ذهب اليه الجمهور. اقول فلجل ان القول الذي ذهب اليه الامام مالك هو الامام مالك رحمه الله وكفى وان قوله ايضا يستند الى معنى عظيم واصيل في اللغة. فاراد الفقهاء وائمة الاسلام العظام الجواب عن ذلك بما - 00:41:08 يمكن ان يكون حجة مستمسكا لكل من يرد على هذا القول. فاتاك بما نقله عن الامام الازهري في التهذيب وما نقله عنه ايضا في بعض كتبه ونقل ايضا عن ائمة اللغة النظر ابن شميل والخليل ابن احمد والنقل عنهم لاجل الاستشهاد والاعتضاد بقول - 00:41:27 العرب ولغة اهل الحجاز بان التهجير التبكير. ومطلق الذهاب في اي وقت كان. قال هنا ايضا في النقل قوله لو يعلم الناس ما في التهجير ليس معناه لو يعلم الناس ما في الذهاب بعد الزوال. لا. بل المعنى التبكير الى جميع الصلوات. الحديث حث على التبكير - 00:41:47 الى الصلوات وادراك الصف الاول. فجرا وظهرا وعصرا ومغربا وعشاء فلو قلت بما تذهب اليه الامام مالك تقول لا لو يعلم الناس ما في التهجير يعني ما في الذهاب بعد الزوال. اذا الحديث لا يتحدث الا عن صلاة الظهر - 00:42:07 وليس كذلك. الحديث يحث على التبكير في كل الصلوات. اذا كيف افهم التهجير؟ افهم التهجير بانه التبكير الى جميع الصلوات كما قال هو المضي اليها في اول اوقاتها. قال الازهري وسائر العرب يقولون هجر الرجل اذا خرج بالهجر. والهاجر هو - 00:42:24 ووقت الظهيرة قال وروى ابو عبيد عن ابي زيد قال هجر الرجل اذا خرج بالهجرة وهي نصف النهار ونصف النهار كما تقدم مرارا وقت زوال الشمس ان النهار نصفان. نصف قبل الزوال ونصف بعده. فالاول يبدأ من طلوع الشمس الى زوال الشمس وقت الظهر والنصف الثاني من الظهر - 00:42:44

غروب الشمس. نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله ثم قال الازهري انشدني المنذري فيما روى لثعلب عن ابي ابن الاعرابي في نوادره انه قال قال جعثن بن جواس الربيعي في ناقلته هل تذكرين قسمي ونذري ازمان انت انت - [00:43:06](#)

سمعنا انت بعروض الجفر اذ انت مضرار جواد الحضر علي ان لم تنهضي بوقري باربعين قدرت بقدري بالخالدي الى بصاع حجر وتصحى بي ايانقا في سفري يهجرون بهجير الفجر ثم تسري ليلهم فتسري يطوون اعراض الفجاج الغبر - [00:43:33](#)

يا اخي اتجري برود الفئة. طي اخي التجري برود التجري. قال الازهري يهجرون بهجير الفجر اي يبكرون بوقت الفجر الاستشهاد باشعار العرب والقدماء منهم من اكد الادلة على معاني الالفاظ - [00:44:01](#)

وهذا يعمد اليه كثيرا اصحاب المعاجم ومن يبحث في معاني الكلمات واستعمالاتها عند العرب. هذا احد الاعراب يصفنا ويمدحها ويخاطبها هل تذكروني هل تذكرين قسمي ونذري؟ الى ان قال وتصحبي ايانقا في سفري - [00:44:20](#)

يخاطب ناقلته انها تصحب النوق في اللقوم في في اسفارهم ورحلاتهم يهجرون بهجير الفجر كيف يكون المسافرون مهجرين ستقول التهجير والذهاب بعد الظهر وقت الزوال. هو يقول بهجير الفجر اذا الفجر له تهجير ايضا. ماذا اراد؟ اراد التبكير واراد ان المسافرين الذين يذكروهم ويبحث ناقلته على صحب اه - [00:44:39](#)

عنوقهم ان تكون مبكرة المتحركة معهم منذ طلوع الفجر مبكرة يهجرون بهجير الفجر قال ثمة تسري ليلهم فتسري يطون اعراض الفجار لا للغبر طي اخي تجري برودا تجري. يعني التجار كيف يطون برودهم فانهم يطون الفجاج كما يطوي التاجر برده عندما يبسط - [00:45:07](#)

سهود البيع ويطويه مرة اخرى. قال الازهري يهجرون بهجير الفجر يعني يبكرون. هذه النقول وما زال الحديث ايضا متصلا لاجل اثبات ان معنى الكلمة في اللغة هجر يهجر او راح يروح كما ارتبط بما بعد الزوال - [00:45:30](#)

انه ايضا يأتي في استعمالات العرب وفي كلامها وفي اشعارها بمعنى مطلق التبكير. فعندئذ اذا احتل الحديث معنيين راح في الساعة الاولى انه بكر من اول النهار ويحتل معنى انه ذهب بعد الزوال - [00:45:50](#)

وكذا قوله المهجر الى الجمع يحتل في اللغة معنيين. الاول التبكير من اول النهار والثاني الذهاب بعد الزوال. فاذا احتل الحديث معنيين بدأنا نحل اشكال الفهم في الحديث. فاذا احتل المعنيين لغة نظرنا الى اي المعنيين اقرب - [00:46:08](#)

الى السياق وتحقيق مقصود الشارع من الحث وذكر الاجر والترغيب فلا ترى الا ان قول الجمهور وما ذهب اليه الكافة هو الاقرب ويكون عندئذ مرجحا. ومعنى هذا ايضا يا كرام ان قول الامام مالك رحمه الله يصح في ميزان العلم وكلام العلماء - [00:46:28](#)

ان يقال عنه بانه مرجوح. لكن لا يقال باطل ولا قول فاسد. فرق بين قول مطرح باطل هو مجرد هوا ونزعة اه رأي لا تستند الى دليل وبين ان يكون قول له متمسك من ظاهر الدليل او شبهة دليل - [00:46:50](#)

فيكون عند صاحبه معتبرا فيقدر لصاحبه القول الذي ذهب اليه ويذهب اهل العلم فيما يرجح عندهم بما الى ما رجح اليه بدليلهم مع حفظ اهل العلم لاهل العلم اقدارهم ومكانتهم. نعم - [00:47:11](#)

احسن الله اليكم. قال رحمه الله واما كون اهل المدينة لم يكونوا يروحون الى الجمعة اول النهار. هذا هو المستند الثالث الذي يرد عليه المصنف رحمه الله. رد على معنى الرواح ثم مرد على معنى التهجير. والان يرد على ثالث مرتكزات مستند - [00:47:29](#)

للامام مالك بانه لم ير اهل المدينة في زمنه يعمدون الى الذهاب الى الجمعة منذ اول النهار. فجاء يرد على هذا الجزء في دليل قول الامام مالك رحم الله الجميع - [00:47:49](#)

قال فهذا غايته انه عملهم في زمان مالك رحمه الله. وهذا ليس بحجة ولا عند من يقول اجماع اهل مدينة حجة فان هذا ليس فيه الا ترك الرواح الى الجمعة من اول النهار. وهذا جائز بالضرورة. وقد يكون اشتغال الرجل بما - [00:48:04](#)

مصالحه ومصالح اهله ومعاشه وغير ذلك من امور وغير ذلك من امور دينه ودنياه افضل قال من رواحيه الى الجمعة من اول النهار مما تفرد به مذهب الامام مالك رحمه الله في الاستدلال - [00:48:26](#)

ما يبني عليه الفقه عندهم الاحتجاج بعمل اهل المدينة وهي مسألة يعرفها الفقهاء الاصوليون بمعنى ان الامام مالك رحمه الله يعتمد

في بعض المسائل ضمن ادلته التي يبني عليها فقهاء الاحتجاج بما وجد عليه العمل عند اهل المدينة - [00:48:46](#)
وهذا غالبا يكون في المنقولات والمقادير ونحوها. مثل مقدار مثل مقدار المد والصاع النبوي. ومثل صفة الاذان وجمله ممثل تحديد
المواضع بالمدينة جبل سلع والبقيع واحد وقباء وامثال هذا. قال فهذا لا نحتاج فيه الى رواية بسند صحيح - [00:49:06](#)
متصل بل يكفي ان نرى المد الو الصاع الذي يكيل به اهل المدينة طعامهم في تلك الازمنة زمن الامام مالك رحمه الله. وهو كما تعلمون
في منتصف القرن الثاني الهجري النصف الاول - [00:49:26](#)

من القرن الثاني يقول يكفي ان نرى الناس في ذلك الزمن يعملون هذا العمل. فاذا قال لك احد احفاد الصحابة او احد اولاد التابعين
هذا المد كان جدي يؤدي به الزكاة الى رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:49:39](#)

وهذا الصاع هو الذي كانوا يقدمون به زكاتهم بين يدي رسول الله عليه الصلاة والسلام. فانت تجزم ان هذا هو المد النبوي من غير ان
يكون عنده دليل بحديث بسند متصل يرويه العدل الظابط الثقة عن مثله لتقول ان هذا دليل صحيح. هذا احتجاج بعمل اهل المدينة
- [00:49:55](#)

قل مثل ذلك في جملة مساعد. الاحتجاج بعمل اهل المدينة حجة قوية. فيما يصلح ان يكون حجة فيه. قال رحمه الله قال المصنف
اذا قلت لي انها لم يكن اهل المدينة يبكرون الى الجمعة زمن الامام مالك رحمه الله؟ قال طيب لا بأس لكن هذا ليس حجة وليس هذا
هو - [00:50:15](#)

احتجاج بعمل اهل المدينة الذي نحتج به في بعض المسائل. لم؟ قال هذا ليس فيه الا انه تركوا التبكير الى الجمعة من اول النهار.
يقول هذا امر جائز لو كان واجبا فتركوه لقلت لنا مستحيل ان يتركوا واجبا. لكنهم تركوا شيئا جائزا. السؤال. هل تفترض ان اهل
المدينة زمن - [00:50:36](#)

الامام مالك رحمه الله يجب على جميعهم ان يذهبوا مبكرين من اول النار حتى تقول نعم هذا كانوا يعملون به انت ترى الناس الى
يومنا هذا لا يكاد يبكر من اول النهار الا الافراد والقلائل. وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء - [00:50:58](#)
فاذا تركوا شيئا قال تركوا شيئا جائزا بالضرورة وربما كان لسبب. كيف يعني؟ قال قد يكون اشتغال الرجل بمصالحه ومصالح كهل
ومعايشه وغير ذلك من امور دينه ودنياه افضل من رواحه المبكر الى الجمعة من اول النهار. عندما يطلب اول النهار - [00:51:15](#)
رزقا لاولاده فيذهب الى السوق. يبيع ويشترى او يقضي عملا او يؤدي وظيفته. ثم يؤخره ذلك حتى يرجع قبيل الظهر الى داره
فيغتسل ويجدد ملابسه فيأتي الى الجمعة قبيل الزوال - [00:51:35](#)

هذا ترك سنة صحيح. ترك التبكير لكن في مقابل شيء اعظم يتعلق بمصالح دينه او دنياه يطلب العيش لاولاده يطلب الرزق لاهل بيته.
هذا اوجب في ذمته. قال فعندئذ لا يصلح هذا ان يكون دليلا ان يقال انه لن - [00:51:51](#)

يكن اهل المدينة يبكرون الى الجمعة منذ اول النهار. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ولا ريب ان انتظار الصلاة بعد الصلاة
وجلوس الرجل في مصلاه حتى صلي الصلاة الاخرى افضل من ذهابه ورجوعه في وقت الثانية. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
والذي - [00:52:09](#)

ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام افضل من الذي يصلي ثم يرجع الى اهله واخبر ان الملائكة لم تنزل تصلي عليه ما دام في مصلاه.
واخبر ان انتظار الصلاة بعد الصلاة مما يمحو الله - [00:52:35](#)

به الخطايا ويرفع به الدرجات وانه الرباط. واخبر ان الله تعالى يباهي ملائكته بمن قضى فريضة وجلس ينتظر اخرى وهذا يدل على
ان من صلى الصبح ثم جلس ينتظر الجمعة فهو افضل ممن يذهب ثم يجيء - [00:52:53](#)

وفي وقتها قال وكون اهل المدينة وغيرهم لا يفعلون ذلك لا يدل على انه مكروه وهكذا المجيء اليها والتبكير في اول النهار والله
اعلم. ختم المصنف رحمه الله المسألة بهذه الجملة - [00:53:13](#)

وهو انه اذا فهمنا ان الدليل الذي بنى عليه الامام ما لك رحمه الله قوله في المسألة امكن الاجابة عنه بما سمعتم؟ يبقى ان نقول ان من
قال ان التبكير يبدأ من صلاة الفجر فقد بناه على ماذا؟ على ما جاء في الفضل في انتظار الصلاة الى الصلاة. ومن صلى - [00:53:32](#)

الفجر وانتظر الى الجمعة نال فضيلة زائدة. ومنه الحديث قال فالذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام افضل من الذي يصلي ثم يرجع الى اهله هذا عام في كل الصلوات ويشمل المصلي للفجر مع الجمعة. وفي الحديث الثاني فاذا جلس في مصلاه صلت الملائكة -
[00:53:55](#)

عليه ما دام في مصلاه واخبر ايضا ان مما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات انتظار الصلاة الى الصلاة. قال فذلكم الرباط الرباط واخبر ان الله يباهي ملائكة السماء عليهم السلام بمن قضى فريضة وجلس ينتظر اخرى كما اخرج الائمة احمد وابن ماجة -
[00:54:15](#)

وغيرهم فقل كان قال كل هذا يجعل القول بان التكبير من صلاة الفجر عند من يقول به اولى واحرى افضل ممن صلى الفجر ثم عاد. والآخرين يقولون بل يصلي ويرجع - [00:54:35](#)

ليكون له من الاستعداد الى الجمعة من الاغتسال والطيب والاستعداد ما دلت عليه النصوص الاخرى. فمن صلى الفجر وجلس لم هياً له ان يطبق السنن الاخرى الواردة. وهو كما سمعت رأي ذهب اليه بعض اهل العلم. ختاماً قال وكون اهل المدينة وكون - [00:54:51](#)
اهل المدينة وغيرهم لا يفعلون ذلك لا يدل على انه مكروه غاية ما في الامر انهم تركوا شيئاً جائزاً فكون المجيء اليها ايضاً والتكبير في اول النهار اذا تركوه لا يقال عنهم تركوا مكروها حتى - [00:55:11](#)

لا يقال هذا انه ينسب الى الصدر الاول من سلف الامة في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمت بها المسألة التي بها مجلس اليوم مع بقية من مجلس ليلة الجمعة الماضية في مسألة التكبير الى الجمعة. فرحم الله من احيا سنة وحث - [00:55:27](#)
عليها واقبل اليها. فاننا في ليلة الجمعة ويومها نقبل على خيرات عظيمة والله. وبركات اكرمنا بها الباري امة محمد صلى الله عليه وسلم. وليس للمحب الا اغتنام هذه الخيرات والبركات. ومن اكدها كما تقدم معنا في مجالس مضت - [00:55:47](#)
الاستكثار من الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قل للفؤاد وقد تماهى غمه ما لي اراك مسهداً مهموماً. او ما علمت بان ربك قائل صلوا عليه سلموا تسليماً. فيها يفرج كل كرب فادح وتكون ذخراً للميعاد عظيماً. يجزيك عشراً عن صلاة -
[00:56:07](#)

مرة وتنال عزا في الحياة مقيماً. اللهم صل على محمد وازواجه وذريته. كما صليت على ال ابراهيم انك حميد حميد مجيد. وبارك على محمد وازواجه وذريته. كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. اللهم - [00:56:34](#)
على سنته وامتنا على سنته واحشرنا في زمرة واکرمنا بشفاعته نحن ووالدينا وازواجنا وذرياتنا يا رب العالمين. اللهم انا نسألك علماً نافعا. ورزقاً واسعاً وعملاً صالحاً متقبلاً وشفاء من كل داء. اللهم - [00:56:54](#)

وربنا ورب كل شيء ومليك نسألك رحمة من عندك. تغنينا بها عن رحمة من سواك. رحمة يا رب ترحم بها امواتنا وتشفي بها امراضنا وتعافينا بها من البلى يا حي يا قيوم. اللهم واجعل لنا ولامة الاسلام جميعاً من كل هم فرجاً - [00:57:14](#)
ومن كل ضيق مخرجاً ومن كل بلاء عافية يا اكرم الاكرمين. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب قابلنا وصل اللهم وسلم وبارك على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [00:57:34](#)
[00:57:54](#) -